

منشور عدد 1 لسنة 2017

يقضي بتحديد تعريفة تأمين المسؤولية المدنية
لأصحاب العربات البرية ذات محرك

المراجع:

- الفصل عدد 45 من مجلة التأمين الصادرة بمقتضى القانون عدد 24 لسنة 1992 المؤرخ في 9 مارس 1992.
- القانون عدد 86 لسنة 2005 المؤرخ في 15 أوت 2005 والمتعلق بإضافة عنوان خامس إلى مجلة التأمين حول تأمين المسؤولية المدنية الناتجة عن إستعمال العربات البرية ذات محرك ونظام التعويض عن الأضرار اللاحقة بالأشخاص في حوادث المرور.
- المنشور عدد 01 لسنة 2015 المؤرخ في 20 أكتوبر 2015 والمتعلق بتحديد تعريفة تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب العربات البرية ذات محرك.

المصاحب:

- جدول يتضمن التعريفة الجديدة لتأمين المسؤولية المدنية لأصحاب العربات البرية ذات محرك.

الفصل الأول:

تراجع تعريفة تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب العربات البرية ذات محرك وفق الجدول المصاخب.

الفصل الثاني:

تتضمن التعريفة أقساط التأمين صافية من الأداءات.

الفصل الثالث:

تضبط الهيئة العامة للتأمين المبلغ الذي توظفه مؤسسات التأمين على عقود تأمين العربات البرية ذات محرك بعنوان مصاريف اكتتاب العقد، ويتم إدماجه ضمن تعريفات التأمين الإلزامي للمسؤولية المدنية الناتجة عن استعمال العربات البرية ذات محرك المحددة بمقتضى هذا المنشور.

الفصل الرابع:

يمنع على مؤسسات التأمين توظيف مبالغ على عقود تأمين العربات البرية ذات محرك بعنوان مصاريف اكتتاب العقد.

الفصل الخامس:

تدخل التعريفة الجديدة حيز التطبيق بداية من تاريخ إمضاء هذا المنشور ولا تطبق على عقود التأمين سارية المفعول إلا عند حلول أجاليها السنوية.

الفصل السادس:

يلغى هذا المنشور ويعوض المنصور عدد 01 لسنة 2015 المؤرخ في 20 أكتوبر 2014 والمتعلق بتحديد تعريفة تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب العربات البرية ذات محرك.

تونس في..... 28 فيفري 2017

وزيرة المالية

وزير المالية
الوزير

جدول تعريفة تأمين المسؤولية المدنية

لأصحاب العربات البرية ذات محرك

1- الاستعمال الشخصي:

(الوحدة بحسب الدينار)

التعريفة (صافية من الأداءات)	قوة المحرك
94	خيلان
110	من 3 إلى 4 خيول
140	من 5 إلى 6 خيول
170	من 7 إلى 10 خيول
220	من 11 إلى 14 خيلا
264	15 خيلا فأكثر

2- نقل البضائع للحساب الخاص:

أ- العربات التي لا يتجاوز وزنها الجملي 3,5 طن:

(الوحدة بحسب الدينار)

التعريفة (صافية من الأداءات)	قوة المحرك
145	خيلان
171	من 3 إلى 4 خيول
214	من 5 إلى 6 خيول
262	من 7 إلى 10 خيول
338	من 11 إلى 14 خيلا
405	15 خيلا فأكثر

ب- العربات التي يتجاوز وزنها الجملي 3,5 طن:

(الوحدة بحسب الدينار)

التعريفة (صافية من الأداءات)	
257	القسط الأساسي
21 عن كل طن إضافي في الوزن الجملي يفوق 3,5 طن	القسط الإضافي

3- نقل البضائع لحساب الغير:

أ- العربات التي لا يتجاوز وزنها الجملي 3,5 طن:

(تطبيق التعريفة المتعلقة بالعربات المعدّة لنقل البضائع للحساب الخاص المشار إليها بالنقطة "أ")

ب- العربات التي يتجاوز وزنها الجملي 3,5 طن:

(الوحدة بحسب الدينار)

التعريفة (صافية من الأداءات)	
250	القسط الأساسي
4 عن كل قنطر إضافي في الحمولة النافعة يفوق 3,5 طن	القسط الإضافي

4- الإستعمالات الفلاحية:

أ- العربات التي لا يتجاوز وزنها الجملي 3,5 طن:

(الوحدة بحسب الدينار)

التعريفة (صافية من الأداءات)	قوة المحرك
84	خيلان
97	من 3 إلى 4 خيول
122	من 5 إلى 6 خيول
150	من 7 إلى 10 خيول
193	من 11 إلى 14 خيلا
232	15 خيلا فأكثر

ب- العربات التي يتجاوز وزنها الجملي 3,5 طن:

(الوحدة بحسب الدينار)

التعريفة (صافية من الأداءات)	
التعريفة المتعلقة بالعربات المعدّة للإستعمال الفلاحي التي لا يتجاوز وزنها الجملي 3,5 طن	القسط الأساسي
13 عن كل طن إضافي في الوزن الجملي يفوق 3,5 طن	القسط الإضافي

5- الآلات والجرارات الفلاحية:

(الوحدة بحسب الدينار)

التعريفة (صافية من الأداءات)	صنف العربية
42	الصنف الأول: - بعجلات مطاطية
31	- بزناجير
117	الصنف الثاني:
84	الصنف الثالث: - بعجلات مطاطية
59	- بزناجير
177	الصنف الرابع:

6- الدرجات الناريه:

(الوحدة بحسب الدينار)

التعريفة (صافية من الأداءات)	
62	أقل أو تساوي 125 سم مكعب
168	أكثر من 125 سم مكعب